

## خصائص مسانيد النساء من خلال "المعجم الصغير" للطبراني

د. خلود محمد الحسبان\*

تاريخ قبول البحث: ٢١/١١/٢٠١٧

تاريخ وصول البحث: ٢٥/٧/٢٠١٧

### ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى جمع مسانيد النساء من أحاديث "المعجم الصغير" للطبراني، ثم دراستها، لاظهار الخصائص العامة لرواية الصحابيات من حيث عدد مسانيدهن، وقلة روایتهن، وكثرة رواية عائشة أم المؤمنين، وتتنوع صور الرواية عنها، وصور الرواية عند غيرها من الصحابيات، وتبيّن محتوى روایاتهن، وطرق الرواية عنهن وأنها كلها كانت بالسمع، وأنواع من روى عنهن من النساء والرجال وصلة الرواية عنهن بهن، وأن غالب أحاديثهن كان محتواه فيما يتصل بشؤون المرأة... وغير ذلك مما يؤكد على خدمة المرأة للحديث الشريف، وبنبه على جهودها في الرواية والتبلیغ.

### Abstract

This research aims to collect women masanids from "Al-mu'jam Al-sageer" for Attabarani, and then studying it to show the common aspects for sahabiat's narration in terms of their masanid's numbers, small amount of theirs narrations, a lot of Aysha (believers mother) narrations and diversity of here narrations, and sahabiat's narration ways to show their narration content and what was the transformation ways narrate their stories (most of these ways have been done by listening) and who narrated their stories from men and women and what was the relation between them. keep in your mind that most of their narration's content has been related to the women affairs which indicates the importance of women services for hadith sharif and to show her efforts in telling and narration.

### المقدمة.

الحمد لله رب العالمين حمداً يليق بجلاله، والصلوة والسلام على خير من أنسنت إليه الرسالة، وعلى آله وأزواجه، والصحابيات والصحابة.

وبعد، فهذه دراسة متواضعة في خصائص مسانيد النساء من خلال "المعجم الصغير" للطبراني حملني على إعدادها أمور عدّة منها:

- التثبت من وجود مسانيد للنساء في "المعجم الصغير" من حيث القلة والكثرة.
- التحقيق في روایاتهن من حيث عرض أسمائهن، وعدد مسانيدهن وعدد روایاتهن، ومقارنة ذلك بأحاديث الرجال.
- إظهار محتوى أحاديثهن، وطرق الرواية عنهن، وصور الرواية عنهن، ومن روى عنهن من غير محارمهن.
- الدفع بالدراسة لتكون أنموذجاً مصغراً، لإبراز خصائص مسانيد النساء في كتب الحديث عامة.

\* أستاذ مشارك، كلية الشريعة، جامعة آل البيت.

ـ تكثيف الدراسات الرامية إلى إشهار جهود النساء في خدمة الحديث الشريف على جميع الاتجاهات، وفي ثبوت ذلك إلزامٌ لكثير من الإشارات، وأقلها تكذيب الدعاوى المضللة الرامية إلى وصف المرأة في الإسلام بالجهالة وقلة الفاعلية في خدمة الدين والإنسانية.

وحملني على اختيار "المعجم الصغير" للطبراني -رحمه الله- ما ينصوتي عليه من أهمية بالغة إذ إنه جمع الأحاديث المفاسيد والغرائب ل نحو من ألف شيخ من شيوخه، وكذا قلة ما حظي به الكتاب من خدمة، إضافة إلى صغر حجم الكتاب حيث سريعاً ما تظهر ثمرات الدراسة فيه.

### إشكالية البحث:

- ـ هل للصحابيات حضور واضح في رواية أحاديث "المعجم الصغير" للطبراني؟
- ـ ما صور الرواية في أحاديثهن؟
- ـ هل تفرد بالرواية عنهن محارمهن؟
- ـ وما طرق تحمل الحديث عنهن؟

وقد سلكت لتحقيق أهداف البحث مسلك الاستقراء التام لأحاديث "المعجم الصغير" فرتبتها جمياً على المسانيد، ثم انتخبت منها مسانيد النساء، وخصصتها بالدراسة وقد اعتمدت النسخة التي حققها الشيخ محمد شكور بن محمود، صدر عن المكتب الإسلامي بيروت، ١٤٠٥هـ. ثم سلكت المنهج التحليلي والاستباطي؛ لإظهار صورة واضحة متكاملة عن خصائص رواية الصداحيات في "المعجم الصغير".

ولم أجد في حدود اطلاعني دراسة للمعجم الصغير -بل لأي من معاجم الطبراني- بمثلك أو قريبها من هذه الدراسة. وبشكل عام فإن الدراسات حول كتاب "المعجم الصغير" قليلة جداً، وأقمن من خدم الكتاب الحافظ الهيثمي حيث جمع زوائد مع زوائد "المعجم الأوسط" على الكتب الستة في كتاب بعنوان: "مجمع البحرين في زوائد المعجمين"، و"الأربعون البلدانية المخرجة من المعجم الصغير للإمام الطبراني" للحافظ الذهبي. ثم وجدت دراسة على الكتب الستة بعنوان: "الجامع الصحيح من أحاديث النساء" تأليف عصام بن محمد الشريف من إصدارات دار الصفوة/القاهرة، التي بين فيها عدد الروايات الصداحيات في الكتب الستة، ثم غير الصداحيات، وزعندهن على الطبقات، مما تبين تراجع روایتهن شيئاً فشيئاً حتى انحدرت انحداراً شديداً في الطبقات المتأخرة، ثم بين أحوال الروايات في الكتب الستة، ثم حجم روایتهن في الكتب الستة والذي كان (٢٧٦٤) حديثاً. وكذلك ما سلطته الأستاذة آمال قرداش في كتابها: "دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى" كتاب الأمة، العدد (٧٠)، حيث بيّنت دور أمهات المؤمنين في خدمة الحديث، ودور المرأة في الجرح والتعديل ، ودورها في روايات الكتب الستة ، ودورها في نقد الروايات.

وقد قسمت دراستي هذه إلى تمهيد ومحبثين:

تمهيد: تحمل الصداحيات للحديث ورفق النبي ﷺ في تعليمهن.

المبحث الأول: مسانيد النساء في "المعجم الصغير" للطبراني، وأدرجت فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترتيب "المعجم الصغير" على المسانيد.

المطلب الثاني: عدد مسانيد النساء وأحاديثهن في "المعجم الصغير".

المطلب الثالث: صور الرواية عند الصحابيات.

المبحث الثاني: الرواية عن الصحابيات في "المعجم الصغير" للطبراني، وجعلته في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع الرواية عن الصحابيات في المعجم الصغير.

المطلب الثاني: طرق الرواية عن الصحابيات في "المعجم الصغير".

ثم الخاتمة.

وآخر دعواانا أن الحمد لله رب العالمين،

**تمهيد: تحمل الصحابيات للحديث ورفق النبي ﷺ في تعليمهن.**

المتابع لسيرة المصطفى ﷺ في تعامله مع النساء وفيما روينه من أحاديث يتجلى له رفقه بهن وحرصه على تعليمهن ما يجهلهن من أمور بينهن، وحثه أزواجهن على حسن التعامل معهن بل جعل ذلك مقياساً لخيرية الرجل على الآخر ...

ومن مظاهر تعليم النبي ﷺ للنساء.

• حرصه ﷺ على تعليم النساء فرادى وجماعات.

فالنبي ﷺ أراد للنساء ما أراد للرجال من تعلم أمور الدين وتتجنب الإثم والضلال، وكان لقاؤه بالنساء على صور ثلاثة: -  
كان ﷺ يجتمع بهن لوحدهن ويخصهن بالتعليم، فالنبي ﷺ كان ربما اجتمع بالنساء لوحدهن معلمًا وواعظًا إياهن في أشياء غالباً ما تخصهن أكثر مما تخص الرجال، فمن ذلك ما روتة الصحابية الموصوفة بخطيبة النساء أسماء بنت يزيد بن السكن -رضي الله عنها-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ خَرَجَ إِلَى النِّسَاءِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَإِذَا أَنَا مَعْهُنَّ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُنَّ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِنَّكُنَّ أَكْثَرَ حَاطِبَ جَهَنَّمَ فَنَادَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَكُنْتُ جَرِيئَةً عَلَى كَلَامِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ ...<sup>(١)</sup>.

- أو يجتمع ﷺ بهن مع الرجال في المسجد: فمن ذلك ما روتة أيسراً أسماء بنت يزيد بن السكن -رضي الله عنها- قالت: كُنَّا عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَقَالَ: عَسَى رَجُلٌ بُحَدَّثٌ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، أَوْ عَسَى امْرَأٌ بُحَدَّثٌ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَوْجِهَا فَأَرَمَ الْقَوْمَ فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَفْعُلُونَ وَإِنَّهُنَّ لَيَفْعُلُونَ، قَالَ: فَلَا تَنْعُلُوا...<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد في مسند أسماء. وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ عند أبي داود وفيه: "فجئت فتاة كعاب على إحدى ركبتيها وتطاولت لرسول الله ﷺ؛ ليرها ويسمع كلامها<sup>(٢)</sup>.

والتقى بهن ﷺ في حجة الوداع التي شهدتها آلاف الصحابة والصحابيات ﷺ، وسمعن منه ﷺ كما سمع منه الرجال. -  
وكن يأتينه ﷺ إلى بيته يسألنه: فمن ذلك ما رواه الطبراني من حديث أم سليم -رضي الله عنها- قالت: أتيت رسول الله ﷺ وهو في بيته أسلمة فوجئت عنده رجالاً، فجلست حتى قاما، فلما خرج دنوت منه، قلت: يا رسول الله! أمر يقرني إلى الله أحب أن أسألك عنه إذ شكت فيه؟! قال أصبت يا أم سليم!...الحديث<sup>(٣)</sup>.

• إجابته عن سؤالاتهن واستيضاهم:

سؤال الصحابيات للنبي ﷺ يدل على الجرأة المهذبة عندهن في تعلم أمور الدين، فلم يسكن على الجهل، ولم يكن مغيبات عن تفهم أحكام مسائل الدين، بل هن في ذلك أجرأ من غيرهن في السؤال عما يجهلهن في شؤونهن الخاصة وفي

أمور الدين عامة.

وقد حثّ على التفقه في الدين وحثهن على السؤال، بل عَدَّ التي تسؤال عن دينها خير النساء فقال: "إِنْ خَيْرَكُنَّ الَّتِي تَسْأَلُ عَمَّا يَعْنِيهَا" <sup>(٤)</sup>.

فكانت الصحابيات يسألن عن أحكام ما يجهلهن من أحكام الدين، وهذه هند بنت عتبة تسأل عن الأخذ من مال الزوج المقصر في النفقة بغير إذنه حيث قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي سُعْيَانَ رَجُلًا مِسِيقٍ فَهُلْ عَلَيَّ حَرْجٌ أَنْ أَطْعَمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالًا قَالَ: لَا أَرَأُهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ <sup>(٥)</sup>.

وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها -أنها بنتها هي في نسوة مَرَّ عَلَيْهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ فَسَلَمَ ثُمَّ قَالَ: إِيَّا كُنَّ وَكُفِّرُ الْمُنْعِيْمِينَ قَالَتْ: وَمَا كُفْرُ الْمُنْعِيْمِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ... <sup>(٦)</sup>؟

وامرأة أخرى تسأل عن التشبع من الزوج على مسمى من ضررتها حيث قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهُلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ شَبَّعْتُ مِنْ رَزْقِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْمُشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَّا إِنْ تَوَيِّنِي زُورٍ <sup>(٧)</sup>. ولا نقوت في هذا المقام قصة سؤال زينب امرأة عبد الله بن مسعود التي كانت تزيد أن تتصدق من حليها فقال لها عبد الله و كان خفيف ذات اليد - أنا أولى به من أي فقير، فأنت النبي **رساله** عن ذلك، قالت: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَكَانَتْ قَدْ أُفْيِتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ حَاجِنَّهَا مِثْلُ حَاجِتِي، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقَلَّا: سَلْهُ، وَلَا ثَحَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ مَنْ نَحْنُ... الحديث <sup>(٨)</sup>.

#### • لم يكن يعنّف عليهن إذا أخطأن:

فلا بد من التخلق للتعليم بالأخلاق الطيبة، وأهمها الاهتمام بمشاعر المتعلم، فهذه الصحابية أسماء بنت السكن تطلب مصادقة النبي **رساله** فلم يزد على بيان الحكم من غير تعنيف حيث قالت في حديث البيعة: وَكُنْتُ جَارِيَةً نَاهِدًا جَرِيَّةً عَلَى مَسَأْلَتِهِ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أَصَافِحَكَ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلَكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ مَا آخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِنَّ <sup>(٩)</sup>.

والصحابية أم العلاء قالت لما مات عثمان بن مظعون: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكِ؟» قَلَّتْ: لَا أَدْرِي وَاللَّهُ، قَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُعْلَمُ بِي وَلَا بِكُمْ»، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَوَاللَّهِ لَا أَرْكَيْ أَحَدًا بَعْدَهُ <sup>(١٠)</sup>. بل ربما كانت إداهن لا تعرف شخص النبي **رساله** فأجابته جواباً جافياً!! فيرفق بها ولا يعنّف عليها من غير أن يعرف بنفسه، كذلك المرأة التي وجدها تبكي عن قبر فامرها بالصبر فقالت: إِلَيْكَ عَنِّي إِنِّي لَمْ تُصَبِّ بِمَصِبِّي <sup>(١١)</sup>!!

#### • وكان يضحك أثناء تعليمهن إذا حسن الضحك:

ومن ذلك ما قالته أسماء بنت السكن -رضي الله عنها-: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَّا إِذَا لَمْ يَتَحَلَّنَ صَلِيفٌ عِنْدَ أَرْوَاهِهِنَّ فَضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ <sup>(١٢)</sup>.

وصنفَت المرأة: أَيُّ: نَقَلْتُ عَلَى زَوْجِهَا وَلَمْ تَحْظَ عِنْدَهُ، وَوَلَّهَا صَلِيفٌ عَنْقِهِ، أَيُّ: جَانِبَهُ <sup>(١٣)</sup>.

ومن ذلك ما قاله أبو طلحة زوج أم سليم -رضي الله عنهما- يوم خير: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ: مَا هَذَا الْخِنْجَرُ؟ قَالَتِي: الْخِنْجَرُ، إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ يَضْحَكُ <sup>(١٤)</sup>.

• ويقرّ إداهنَ إذا هي أوضحت لأختها:

قد يترك رسول الله ﷺ تفصيل بعض ما يمنعه حياؤه تفصيله ومن ذلك سؤال امرأة من الأنصار عن غسل المحيض وفيه: خذ فرصة ممسكة فتوضئين بها فقالت: كيف أتوضأ بها؟ ثم إنّ النبي ﷺ استحيَا، فأعرض بوجهه، قالت عائشة فعرفت الذي يريد رسول الله ﷺ فجذبَتْها إلىَّه فعلمته (١٥).

ومن ذلك، أنَّ أسماء بنتَ يزيدَ كانت تَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدُهُ إِذْ جَاءَتْهُ خَالَتِي، قَالَتْ: فَجَعَلَتْ نُسَائِلُهُ، وَعَلَيْهَا سِوَارَانِ مِنْ دَهَنٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَيْسُرُكَ أَنْ عَلَيْكَ سِوَارِيْنِ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتْ: فَلَمْ: يَا خَالَتِي، إِنَّمَا يَعْنِي سِوَارِيْكَ هَذِيْنِ قَالَتْ: فَأَلْقَتْهُمَا.

وفي رواية: فَلَمْ لَهَا: يَا خَالَتِي، أَلَا تَسْمِعِينَ مَا يَقُولُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ فَلَمْ: يَقُولُ: أَيْسُرُكَ أَنْ يُجْعَلَ فِي يَدِيْكَ سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ -أَوْ قَالَ: فَلْبَانَ مِنْ نَارٍ-؟ قَالَتْ: فَأَنْتَ رَعْثَمَةَ فَرَمَتْ بِهِمَا، مَا أَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَخْذَهُمَا (١٦).

### المبحث الأول:

#### مسانيد النساء في "المعجم الصغير" للطبراني.

#### المطلب الأول: ترتيب "المعجم الصغير" على المسانيد.

تنوعت طرق المحدثين في التصنيف فمنهم من رتب الأحاديث حسب موضوعها، ومنهم من رتبها حسب الرواية من الصحابة، وعلى هذا الاعتبار الثاني صُنفت المسانيد والمعاجم، ولعل أهم المعاجم "المعجم الكبير" للإمام الطبراني، الذي ألهه للتعريف بالصحابي من خلال عرض طائفة من أحاديثه، على حين أن المسند ألف ابتداءً لاستقصاء ما أمكن من أحاديث الصحابي، وللطبراني معجمان آخران "المعجم الأوسط" و"المعجم الصغير" سلك فيما مسلكاً آخر حيث رتب الأحاديث فيما على حسب شيوخه، وأعقب كل حديث ما فيه من تفرد، ولا يخفى أنَّ هذا الترتيب يجعل من العسير الظفر بحديث معين معلوم السند، ولذا عمدت إلى خدمة "المعجم الصغير" وذلك بترتيبه على مسانيد الصحابة-ولم يطبع بعد-، وذلك أني أخذت نسخة من "المعجم الصغير" بتحقيق محمد شكور المسمى بـ"الروض الداني" فقصصت أحاديثها بيدي، وجعلت لكل صحابي مغلقاً خاصاً أدرجت فيه أحاديثه، ثم تناولت كل مغلف ورتب الأحاديث فيه حسب الرواية عن الصحابة، وهكذا ... وبعد أن أتممت ترتيبه ارتأيت أن أخصص مسانيد الصحابيات بدراسة فكان هذا البحث والحمد لله.

وكانت المحصلة أنَّ عدد أحاديث وأثار "المعجم الصغير" (١٢٣٣) حديثاً، على حين كان العدد حسب ترقيم الشيخ محمد شكور في الروض الداني: (١١٩٨) حديثاً، وهذا التباين في الترقيم له أسبابه منها: أن الطبراني -رحمه الله- كان يسوق حديثين بسند واحد، فأعدهما اثنين، على حين يدهما الشيخ شكور واحداً.

إذن أحاديثه (١٢٣٣) منها:

- (١١٢٠) حديثاً من مسانيد الصحابة.
- (١٠٣) أحاديث من مسانيد الصحابيات.
- حديثان مرسلان.
- (٨) آثار مقطوعة.

**المطلب الثاني: عدد مسانيد النساء وقلة روایتهن في "المعجم الصغير".**

بلغت المسانيد في المعجم الصغير للطبراني (١٥٢) منها ثلاثة عشر مسندًا للصحابيات وهن الآتية أسماؤهن وأبدأ بنساء النبي ﷺ؛ لفضلهن، ثم أرتب الباقيات هجائياً:

- ١- عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ.
- ٢- أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية زوج النبي ﷺ أم المؤمنين.
- ٣- حفصة بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين زوج النبي ﷺ.
- ٤- ميمونة بنت الحارث الهلالية، زوج النبي ﷺ.
- ٥- أسماء بنت عميس الخثعمي.
- ٦- بسرة بنت صفوان بن نوفل الأسدية.
- ٧- الريبع بنت معوذ بن عفراة الأنصارية النجارية.
- ٨- سهلة بنت سهيل.
- ٩- فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية.
- ١٠- فاطمة بنت أبي حبيش قيس بن المطلب الأسدية.
- ١١- أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية.
- ١٢- أم مبشر الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة.
- ١٣- أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية.

وبلغت أحاديث "المعجم الصغير" بحسب الترقيم الذي اتبعته (١٢٣٨) حديثاً، وبلغ عدد أحاديث النساء (١٠٢) حديثاً:

- فلعائشة أم المؤمنين (٧٤) حديثاً.
- ولأم سلمة أم المؤمنين (١٥) حديثاً.
- ولميمونة -رضي الله عنها- حديثاً.
- ولبقية الصحابيات حديث واحد لكل واحدة منهن.

وهذه النتيجة تؤكد الانطباع العام المعروف عن النساء من حيث قلة روایتهن، والمؤثر في ذلك عوامل عديدة لعل منها:

(١) ما جبت عليه المرأة من الحياة، فكثرة الرواية تتطلب جرأة في تحمل الحديث، وجرأة في أدائه، ومعلوم تماماً ما خلقت عليه المرأة من الحياة، وبالأخص العذراء منها، ويزيد المعنى وضوها ما نقل أن النبي ﷺ كان أشد حياء من العذراء في خدرها<sup>(١٧)</sup>، فاما تحمل الحديث فقد سمعت جل الصحابيات من رسول الله ﷺ، واللاتي روين منها أقل بكثير، ونذر قليل ربما كانت لا تعرف صورة رسول الله ﷺ كتلك المرأة التي كانت تبكي عند قبره، فمر بها النبي ﷺ فصبرها فقالت له ولم تعرفه: إِلَيْكَ عَنِي فَإِنَّكَ لَمْ تَصْبِ بِمَصِبِّيَّتِي<sup>(١٨)</sup>!

ولا يخرج عن وصف المرأة في الحياة ما عرف عن بعض النساء في عصور الرواية الأولى من الجرأة في التفقه والسؤال والرواية، قالت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-: تِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاةُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ<sup>(١٩)</sup>.

وكانت أم سليم الأنصارية -زوج أبي طلحة وأم أنس بن مالك- من أشهر نساء الأنصار المقصودات بالمدح حيث

لم يمنعها الحباء من السؤال عن احتلام المرأة، وقدمت بين يدي سؤالها مقدمة حكيمة حيث قالت (إن الله لا يستحيي من الحق) مما يدل على جرأتها في التفه وتحمل الحديث عن رسول الله ﷺ، ومع ذلك استحيت لسؤالها كل من:

- أم سلمة -رضي الله عنها- فقالت: فضحت النساء!!

- وعائشة -رضي الله عنها- قالت: يا أم سليم فضحت النساء تربت يمينك (رواها مسلم <sup>(٢٠)</sup>).

واستحيت لقولها نسوة من الصحابيات كما في رواية ابن أبي شيبة: فلقيتها نسوة فقلن لها: فضحتنا عند رسول الله ﷺ! فقالت: والله ما كنت لأنتهي حتى أعلم في حل أنا أو في حرام <sup>(٢١)</sup>!

وفي رواية للإمام أحمد: "إنا إن نسأل النبي ﷺ عما أشكّل علينا خير من أن تكون منه على عمياء" <sup>(٢٢)</sup>.

وروى الطبراني قصة الحديث عن أم سليم قالت: أتيت رسول الله ﷺ وهو في بيته ألم سلمة فوجدت عنده رجالاً، فجلست حتى قاموا، فلما خرج دونت منه، قلت: يا رسول الله! أمر يقرني إلى الله أحب أن أسألك عنه إذ شكت فيه؟! قال أصبت يا أم سليم! قلت: هل تغتسل المرأة إذا رأت في منامها ما يرى الرجل؟ قالت أم سلمة: تربت يدك يا أم سليم قد فضحت النساء!! <sup>(٢٣)</sup>.

وأما رسول الله ﷺ فأقرّها على السؤال وزيادة فقال لأم سليم: "بل أنت تربت يدك! إن خيرك التي تسأل عما يعنّها" <sup>(٤)</sup>.

ومن حيائهن في تبليغ بعض الحديث أن عائشة وما أدرك ما عائشة -رضي الله عنها- استحيت من تبليغ الرجال بعض سنن الطهارة فقد أخرج الإمام أحمد بسند صحيح من طريق معاذة عن عائشة أنها قالت: من أزواجهن أن يغسلوا عنهم أثر الغait والبؤل فإني أستحييهم وإن رسول الله ﷺ كان يفعله <sup>(٢٥)</sup>.

٢) أضف إلى ذلك انشغال المرأة بما لا ينشغل به الرجال غالباً من تربية للأولاد وما تحويه التربية من مفردات كثيرة، وقيام على شؤون البيت، والتزين للزوج وغير ذلك مما يشغل المرأة ويستحوذ على شيء من وقتها. بل إن أروى نساء الأمة وهي عائشة -رضي الله عنها- فلتها شيء يسير مما حدث به رسول الله ﷺ؛ نظراً لانشغالها بشيء من أمر تزينها لرسول الله ﷺ وهذا مما يحمد فعله للنساء تجاه أزواجهن -فأنكرت شيئاً مما رواه أبو هريرة <sup>رض</sup> فقال لها: (يا أماه، إنه كان يشغلك عن رسول الله ﷺ المرأة والمكحلة، والتصنّع لرسول الله ﷺ، وإن والله! ما كان يشغلني عنه شيء) أخرجه الحاكم وقال: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. <sup>(٢٦)</sup>.

٣) وحتى لو شاعت المرأة ما شاعت، ورغبت في الرواية فقد لا تسلم من غيرة الأب والأخ عزياء، وغيره الزوج فيما إذا تزوجت.

ولا يعني بحال أن القلة النسبية لرواية النساء تعني قلة اكتزابهن واهتمامهن بحديث رسول الله ﷺ، بل على العكس من ذلك؛ فمع أن الأصل بالصحابة -رضوان الله عليهم- أنهم يبلغون أزواجهم وأهليهم بما أخذوه وتلقوه عن رسول الله ﷺ، إلا أن نساءهم لم يكتفين بذلك، بل طلبن الزيادة؛ فحرصن على طلب السماع المباشر من النبي ﷺ، وتخصيصهن بب يوم يسمعن منه، لما في ذلك من التشرف برسول الله ﷺ ومحادثته والتلقي عنه مباشرة؛ ولم يكن الجواب لهن أنني سأمر أزواجهن وأباعهن وأولادهن أن يبلغوهن، بل أقرهن وأجابهن رسول الله ﷺ لما أردن، فعن أبي سعيد الخدري <sup>رض</sup> قال: قالت النساء للنبي ﷺ: علّبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوماً من نفسك. فوعدهن يوماً لقيهن فيه، فوعظهن وأمرهن <sup>(٢٧)</sup>.

فكن يلتقين بالنبي ﷺ، فيفهمن عنه، ويستفعلن، ويسألن، فمن سائلة "فما لنا أكثر أهل النار؟" ومن سائلة عن أجر من توفي لها اثنان من صغارها، ... وقد تأتي رسول الله ﷺ تسأله عن شأن من شؤون دينها كما صنعت زينب زوج عبدالله

ابن مسعود -رضي الله عنهمَا- كما تقدم ....  
وبذلك، فإن دور النساء من صحبن رسول الله ﷺ في الاهتمام بالسنة والعنابة بها عظيم ولا يمكن تجاهله، فما نكرت من قلة رواية الصحابيات إنما هي قلة نسبية، عكست صورة واضحة لاهتمام المرأة وعنایتها بالتعليم تحملًا وتبلیغاً منذ إشراقة هذا الدين، فكأنّ القدوة والأنموذج الأول الذي سارت عليه النساء من بعدهنّ، فبارك الله لهن فيما أسلفْنَ، ورضي الله عنهنّ وأرضاهنّ.

### المطلب الثالث: صور الرواية عند الصحابيات.

كان محتوى ما روتة الصحابيات من الحديث في حدود "المعجم الصغير" على الأقل - على صور عديدة:

#### أولاً: صور الرواية عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها:-

كانت أمهات المؤمنين أروى الناس للأحاديث المنحدرة من بيوت النبي ﷺ، وكان الأنموذج الأولي في الرواية والتبلیغ متمثلاً بأم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- التي كانت -كما يقال- نسيج وحدها، فهي على الإطلاق الأكثر رواية، والأغزر علمًا ودرية، جمع لها العلم بالحديث والفقه والشعر والطب محفوفاً بأدب جم، وذكاء حاد وفهم ثاقب... فشخصيتها متكاملة، وكانت أحب الناس -على الإطلاق- إلى رسول الله ﷺ، وثناؤه فيها عظيم، وأقواله فيها فكثيرة أذكر منها: قوله ﷺ: "فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام" <sup>(٢٨)</sup>.

قال الإمام النووي: (قال العلماء: معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد، وثريد ما لا لحم فيه أفضل من مرقه، والمراد بالفضيلة: نفعه والشعب منه وسهولة مساغه والالتزام به وتبسيط تناوله، وتمكن الإنسان من أخذ كفایته منه بسرعة، وغير ذلك فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة، وفضل عائشة على النساء زائد كزية فضل الثريد على غيره من الأطعمة).

وقال ابن عبد البر: قال مسروق: رأيت مشيخة من أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن الغرائب. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة. وقال عروة: ما رأيت أحداً أعلم بفقهه، ولا بطبعه، ولا بشعره من عائشة، وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ، وعلم جميع النساء: لكان علم عائشة أفضل <sup>(٢٩)</sup>.

وهي الوحيدة -رضي الله عنها- بين النساء التي توصف روایتها بالشمول من حيث صورها ومحاتواها: فاما شمول محتواها فقد روت في "المعجم الصغير" -أربعاً وسبعين حديثاً، منها ثلاثة أسانيد لمن واحده، فالمجموع (٧١) حديثاً:

- فالأحاديث القولية: (٤٤) حديثاً.
- والأحاديث الفعلية: (٢٦) حديثاً.
- وحديث واحد موقوف عليها -رضي الله عنها-.

وكان غالباً أحاديثها سواء القولية أم الفعلية في الأحكام بمجموع (٤٠) حديثاً، على حين روت (٣٠) حديثاً فيما عدا ذلك، وأسجل هنا ملحوظة مهمة أن جميع الأحاديث الفعلية -عدا واحداً- هي أحاديث أحكام، بينما الأحاديث القولية فكان منها (١٧) حديثاً في الأحكام، و(٢٥) حديثاً فيما عدا ذلك.

فقد روت في:

الطهارة: الغسل، غسل المستحاضة، فرك الثوب، طهارة الأديم.

والنكاح: المهر، الوليمة، الشروط في النكاح، الغناء لإعلان النكاح، النفقة، الرضاع، الطلاق.

والصلاحة: قراءة الفاتحة في الصلاة، ركعتي الفجر، الصلاة قاعداً، صلاة المسافر، صلاة النساء في المسجد، الوتر، الذكر بعد الصلاة، اللباس في الصلاة، التطوع، الاعتكاف، القيام في رمضان، الصوم في السفر، القبلة والمبادرة للصائم، الاغتسال ثم الصيام، القضاء، الحج، الحدود-السرقة-، الذكر، الدعاء للميت، التفسير، الأدب، الفضائل، الطب، الحرب.

وأما الشمول في روایتها فكان على صور عدة:

الصورة الأولى: ما روت من الأحاديث الخاصة بها، بسبب مكانها من رسول الله ﷺ، قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رُسْتَةَ بْنِ عُمَرَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَيُوبَ، عَنْ زُفَّرِ بْنِ الْهُنَّدِيِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنِ الْهَبِيْمَ بْنِ الْحَبِيْبِ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصِيبُ مِنْ وَجْهِهَا وَهُوَ صَائِمٌ، ثُرِيدُ الْقُبْلَةَ. لَمْ يَرُوهُ عَنِ الْهَبِيْمِ إِلَّا أَبُو حَنِيفَةَ (٣٠).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا عَلَيْ بْنَ زَاطِيَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا فَرِجُ بْنُ فَضَّالَةَ، عَنْ يَحِيَّ بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: إِنْ كُنْتَ لِأَطْرِ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَفْضَيْتَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ؛ مِنْ أَجْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَمْ يَرُوهُ عَنْ يَحِيَّ عَنْ عُمْرَةِ إِلَّا فَرْجٌ. وَرَوَاهُ سَفِيَانُ التَّوْرِيُّ وَبْنُ عَيْنَةَ وَغَيْرَهُمَا، عَنْ يَحِيَّ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ (٣١).

الصورة الثانية: ما روت مما تختص به النساء عموماً:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَاضِيُّ الْكَنْدِيُّ، حَدَّثَنَا شَرَابُكُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرْفٍ، عَنْ حَيْثِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: أَمَّرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُخْلِلَ امْرَأَةً عَلَى رَوْجِهَا لَمْ تَقْبِضْ مِنْ مَهْرِهَا شَيْئاً لَمْ يَرُوهُ عَنْ مَنْصُورٍ إِلَّا شَرِيكَ (٣٢).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي رَفِحِ الدَّمْشِقِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامٍ بْنِ يَحْيَى الْغَسَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ عُمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النِّسَاءِ مَا نَرَى لَمْ تَعْهَنْ الْمَسَاجِدَ كَمَا مُنْعَثِ نِسَاءُ بَنَى سَرَائِيلَ (٣٣).

الصورة الثالثة: ما روت مما يعم كل شيء:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَاسِ بْنِ مُهْرَانَ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا الْعَبَاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَّالَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((الْمُتَسَبِّغُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَّا سِنَوَيْنِ رُورِ)). لَمْ يَرُوهُ عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَّالَةَ إِلَّا أَبُو النَّضْرِ (٣٤).

وأخيراً، فالنتيجة التي خرجت بها الدراسة-في المعجم الصغير- فيما يختص برواية عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- من حيث: شمولها وأنه لم يفتها من أبواب الدين إلا القليل.

٢. وأن غالباً ما روت ما كان في أحاديث الأحكام بين أحاديث قوله وفعلية.
٣. والأحاديث الفعلية كانت في الأحكام.

أقول هذه النتيجة تعدّ مراةً عكست صورة روایتها -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- في كتب الحديث عامة، قالت الأستاذة آمال قرداش:

"مروياتها طرقت معظم أبواب الأحكام إلا قليلاً منها، وإن غلب على مروياتها طابع الأفعال على الأقوال، ولا سيما ما يتعلق بأعمال رسول الله ﷺ البيتية والمعيشية. كما تميزت عائشة في مروياتها بنقل أحكام النساء الخاصة بهن، ولم يضارعها في ذلك أحد" (٣٥).

ثم تلحق عائشة بكثرة الرواية أم سلمة رضي الله عنها- حيث روت في "المعجم الصغير" خمسة عشر حديثاً، ثم بعد ذلك ليس لأيٍ من أزواج النبي ﷺ في "المعجم الصغير" إلا الحديث والحديثان. وهو كذلك حال أم سلمة رضي الله عنها- في كتب السنة عامة أنها في المرتبة الثانية بعد عائشة رضي الله عنها- مع الفارق الواضح بينهما في الرواية كماً وكيفاً.

### ثانياً: وأما الصحابيات غير أزواج النبي ﷺ فيمكن جمع صور روايتهن على ثلاث صور:

- الصورة الأولى: تروي الصحابية الحديث الذي حدث به النبي ﷺ؛ بسبب قصة حدثت معها:

فهذه فاطمة بنت قيس تروي حديثها في ترك النفقة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ حَمَادٍ بْنُ فَضَالَةَ الصَّيْرِفِيِّ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَاجِ بْنِ أَرْطَاءَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بْنُتُ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ قَالَتْ: طَلَقْنِي رَوْحِي ثَلَاثَةَ فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً. لَمْ يَرُوهُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فَاطِمَةَ إِلَّا الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (٣٦).

وهذه فاطمة بنت أبي حبيش تروي حديثها في الاستحاضة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمِ الدَّمْشِقِيِّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبْنِ سَمَاعَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَاطِمَةِ بْنُتِ قَيْسٍ أَنَّهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّهَا شَتَّحَاضُ فَرَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ: ((ذَلِكَ عَرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْصَنَةُ فَدَعَى الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْتَسَلَيْ وَاغْسِلِي عَنِ الْدَّمِ، ثُمَّ صَلَّى)). لَمْ يَرُوهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا أَبْنِ سَمَاعَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي جَمِيلٍ، وَفَاطِمَةُ بْنُتُ قَيْسٍ هَذِهِ هِيَ فَاطِمَةُ بْنُتُ أَبِي حُبَيْشٍ، وَاسْمُ أَبِي حُبَيْشٍ: قَيْسٌ، وَلَيْسَتْ بِفَاطِمَةِ بْنُتِ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ الَّتِي رَوَتْ قِصَّةَ طَلاقِهَا (٣٧).

وحيث سهلة بنت سهيل في دخول سالم مولى أبي حذيفة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقَامِ النَّسْرَيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْبَحْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ أَبْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خُبَيْرٍ، عَنِ الْقَالِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلَةَ بْنِتِ سُهْلٍ، أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: ((أَمْصِيَهُ تَحْرُمِي عَلَيْهِ)). لَمْ يَرُوهُ عَنْ أَبِنِ خُبَيْرٍ إِلَّا وَهْبٌ تَفَرَّدَ بِهِ حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ (٣٨).

وحيث أم مبشر في شرطها لزوجها أن لا تتزوج بعده:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا تَعْيِمُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُقِيَّانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَمْ مُبَشِّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أَمْ مُبَشِّرَ بْنَتَ الْبَرَاءَ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي شَرَطْتُ لِرَوْحِي أَنْ لَا أَتَرْوَحَ بَعْدُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّهَا لَا يَصْلُحُ)). لَمْ يَرُوهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا أَبْنُ إِدْرِيسَ، تَفَرَّدَ بِهِ نَعِيمٌ (٣٩).

- الصورة الثانية: تروي الصحابية الحديث الذي حدث به النبي ﷺ بحضورها:

فهذه أم سلمة تروي حديث الرقية وقد أشتكى صبي عندها:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مَرْدَوْيَهِ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْزُّبِيرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ وَعِنْدَنَا صَبَيْ يَسْتَكِي، فَقَالَ: ((مَا لَهُ؟)) فَقُلْنَا: إِنَّهُمْ نَا بِهِ الْعَيْنُ، فَقَالَ: ((أَلَا تَسْتَرْفُونَ مِنَ الْعَيْنِ؟!)). لَمْ يَرْوِهِ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ إِلَّا أَبُو مُعاوِيَةَ (٤٠).

وهذه هي كذلك تروي حديث غسل المرأة للاحتمام وقد سأله امرأة عن ذلك:

قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْمَمِ الْبَغْدَادِيُّ - صَاحِبُ الطَّعَامِ -، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ الْجَرَجَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَاسِمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بْنِتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَوْحِ النَّبِيِّ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ وَهِيَ أُمُّ سُلَيْمَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ؛ هُلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ عُسْلٍ إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَضَحِّكَتْ وَقَالَتْ: أَتَحَتَّمُ الْمَرْأَةَ؟ فَقَالَ: ((لَوْلَا ذَلِكَ لَمَا كَانَ يُسْتَهِي أُمُّهُ)). لَمْ يَرْوِهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْفَاسِمِ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ. تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، وَلَا كَتَبَنَا إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ (٤١).

وهذه أسماء بنت عميس تروي حديثاً حضرته في زفاف إحدى زوجات النبي :

قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَاقُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ أَدْهَمَ بْنِ طَرِيفِ الْعَجْلَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَنَاحٍ، حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بْنَتُ عُمَيْسٍ قَالَتْ: رَفَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ أَخْرَجَ عُسَا مِنْ لَبِنٍ فَشَرَبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَوَّلَهُ أَمْرَأَتَهُ فَقَالَتْ: لَا أَشْتَهِيهِ، فَقَالَ: ((لَا تَجْمَعِي جُوَعاً وَكَدْبَا))، ثُمَّ نَوَّلَنَا الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أَدِيرُ الْقَدَحِ فِي فَمِي، وَمَا أَشْرَعْتُهُ إِلَّا لِتُصِيبَ شَفَقَتِي أَثْرَ شَفَقَتِهِ، ثُمَّ تَرَكَنَا وَأَمْرَأَتَهُ. لَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَدْهَمَ إِلَّا أَبُو لَيْلَى، وَلَا يُرْوَى عَنْ أَسْمَاءَ، إِلَّا بِهَا إِلَسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الصَّمَدِ (٤٢).

- الصورة الثالثة: أن تروي الصحابية الحديث لمناسبة:

فالمناسبة تستدعي ذكر الحديث، وقد أخر الطبراني بسنده من حديث شهر بن حوشب أنه جاء يعزى أُم سلمة بالحسين ابن علي فذكرت الحديث في فضل الحسين...

قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُجَاهِدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِيَّ، حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ طُعْمَةَ بْنِ عَمْرِو الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ دَاؤِدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ أَعْرِيَهَا عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَجَلَسَ عَلَى مَنَامَةِ لَنَا فَجَاءَتْهُ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ وَرَحْمَتُهُ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ وَضَعَتُهُ. قَالَ: ((الْدُّعَى لِي حَسَنًا وَحُسَيْنًا وَابْنَ عَمَّاكِ عَلَيَا))، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عِنْدَهُ قَالَ لَهُمْ: ((هَوَلَاءُ حَامِتِي وَأَهْلُ بَيْتِي فَأَدَهِبُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهَرُهُمْ تَطْهِيرًا)). لَمْ يَرْوِهِ عَنْ طُعْمَةَ إِلَّا رَافِعٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُشْكِدَانَهُ (٤٣).

- الصورة الرابعة: تروي ما تيسر لها روايتها مما سمعته من غير ما تقدم:

ومن ذلك ما روتته أم كلثوم بنت عقبة في الرخصة بالكتب:

قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحَّاوِيِّ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيْهُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنَ عَبْدِ الْحَكْمَ، حَدَّثَنَا أَبُو رُزْعَةَ وَهُبْ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةَ بْنُ شُرِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ أَبْنَ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَمِّهِ أُمَّ كُلُّوِّمِ بْنِتِ عَقْبَةَ قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يُرْخَصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَتَبِ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَقُولُ: ((لَا أَعُذُّهُنَّ كَيْبَاءَ، الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ يُرِيدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ رَوْجَهَا)). لَمْ يَرْوِهِ عَنْ حَيْوَةَ ابْنِ

شُرِّيْحٍ، إِلَّا وَهُبُّ اللَّهُ بْنُ رَاشِدٍ<sup>(٤٤)</sup>.

وما روتة أم هانيء رضي الله عنها- في حرمة شهر رمضان:

قال الطبراني- رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو ثَعِيْمِ الْجُرْجَانِيِّ -بِبَعْدَدَ سَنَةِ ٢٨٨ ثَمَانِ وَتَمَانِينَ وَمِنْتَيْنَ-، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رَجَاءِ الْجُرْجَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَيْبَةَ، عَنْ أَبِي هَانِيَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ بِئْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: ((إِنَّ أُمَّتِي لَمْ تُخْرِجْ مَا أَقْامُوا شَهْرَ رَمَضَانَ)), قَبِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَرْبُهُمْ فِي إِضَاعَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: ((النَّتَّهَاكُ الْمَحَارِمِ فِيهِ، مَنْ رَزَّنَا فِيهِ أَوْ شَرَبَ فِيهِ حَمْرًا لَعْنَهُ اللَّهُ وَمَنْ فِي السَّمَوَاتِ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْحَوْلِ، فَمَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ رَمَضَانَ فَلَيَسْتَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنَةٌ يَتَقَبَّلُ بِهَا النَّارُ، فَانْتَهُوا شَهْرَ رَمَضَانَ، فَإِنَّ الْحَسَنَاتَ تُضَاعِفُ فِيهِ مَا لَا تُضَاعِفُ فِيمَا سِوَاهُ، وَكَذَلِكَ السَّيِّئَاتُ)). لَمْ يَرُوهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا أَبْنُ أَبِي طَيْبَةَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُهُ، وَلَا يُرَوَى عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ إِلَّا بِهَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَمَّارُ بْنُ رَجَاءِ<sup>(٤٥)</sup>.

### المبحث الثاني:

#### الرواية عن النساء في "المعجم الصغير" للطبراني.

الصحابيات -رضوان الله تعالى عليهم- اللاتي روبن حديث رسول الله ﷺ قليلاً -كما تقدم- بالنسبة للرواية من الرجال، فعلى مستوى "المعجم الصغير" كان هنالك (١٣) مسندأً للصحابيات، وقس على ذلك كثيراً من كتب الحديث، وعند تجلية النظر في هذه المسانيد تبدو كثيرةً من الخصائص، ومنها:

#### المطلب الأول: أنواع الرواية عن النساء.

##### أولاً: رواية النساء عن النساء.

(١) الرواية فيما بين النساء هي الأصل، ومن أعظمها ثبوتاً أن تروي البنت عن أمها:

قال الطبراني- رحمه الله-: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْهَيْمِنِ الْبَعْدَارِيِّ -صَاحِبُ الطَّعَامِ-، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ الْجُرْجَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبْنُ عُلَيْهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي هَيْثَمٍ، عَنْ رَبِّبِ بِئْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَوْجِ التَّبَّيِّنِ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ بْنِي أَبِي طَلْحَةَ وَهِيَ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتُحْيِي مِنَ الْحَقِّ؛ هُلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُنْمٍ إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَصَاحَبَتْ وَقَالَتْ: أَتَحْتَمُ الْمَرْأَةَ؟ فَقَالَ: ((لَوْلَا ذَلِكَ لَمَّا كَانَ يُشَبِّهُ أُمَّهُ)). لَمْ يَرُوهُ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ أَبْنُ عُلَيْهِ. تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، وَلَا كَتَبَنَا إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ<sup>(٤٦)</sup>.

(٢) -ومنها رواية البنت عن خالتها كرواية عائشة بنت طلحة بن عبيدة التيمية وأمها أم كلثوم بنت أبي بكر<sup>(٤٧)</sup> عن خالتها عائشة-رضي الله عنها-.

قال الطبراني- رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَةَ بْنُ عَمَّارَ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الطَّبِيبَ، حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبْوَ الْعَلَاءِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى<sup>(٤٨)</sup>، عَنْ عَائِشَةَ بِئْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: رُبَّمَا حَكَكُثُ الْمُنْيِّ مِنْ تُوبَ رَسُولَ اللَّهِ تُمَّ يُصَلِّي فِيهِ. لَمْ يَرُوهُ عَنْ عَائِشَةَ بِئْتِ طَلْحَةَ إِلَّا طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، وَلَا عَنْ طَلْحَةَ إِلَّا كَامِلًّا، تَفَرَّدَ بِهِ خَالِدٌ<sup>(٤٩)</sup>.

(٣) -ومنها رواية المرأة عن جدتها، كرواية فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء بنت أبي بكر- رضي الله عنها- ولكن لم أجده لها رواية في "المعجم الصغير".

ثانياً: رواية المحارم عن النساء.

١. رواية ابن عن أمه:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحاوِيِّ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبْنَ عَبْدِ الْحَكَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ وَهُبُّ اَللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةَ بْنُ شُرْبِحٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ أَبْنَ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَمَّهِ أَمْ كُلُّوِّمِ بِنْتِ عُقْبَةَ قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ يُرْخَصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكِتَبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، كَانَ رَسُولُ اللهِ وَالَّهُ يَقُولُ: ((لَا أَعْذُهُنَّ كَذِبَاً؛ الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ يُرِيدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا)). لَمْ يَرْوِهِ عَنْ حَيْوَةِ أَبِنِ شُرْبِحٍ، إِلَّا وَهُبُّ اَللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ<sup>(٥٠)</sup>.

٢. رواية الأخ عن أخيه:

رواية عبدالله بن عمر عن أخيه حفصة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيسَى الْحَاضِرِيِّ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبْنَ عَبْدِ الْحَكَمَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْفَرَاتِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَصْنَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلَةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَةِ الصُّبْحِ يُخْفَفُهُمَا. لَمْ يَرْوِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا يَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ<sup>(٥١)</sup>.

٣. رواية ابن الأخ عن عمه:

وأشهر هؤلاء القاسم بن محمد بن أبي بكر وقد روى عن عمه عائشة عشرة أحاديث.

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا عُمَانَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنَ عُثْمَانَ بْنَ رُفَّرِ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبْنَ جَعْفَرِ الزَّهْرِيِّ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَبِيَّمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: ((بِنَاعُ الْأَبِيَّمِ طَهُورٌ)). لَمْ يَرْوِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَّا مُحَمَّدٌ، تَفَرَّدَ بِهِ الْأَبِيَّمُ<sup>(٥٢)</sup>.

٤. رواية ابن الأخ عن خالته:

وأشهر من روى من هؤلاء عروة بن الزبير وهو ابن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهما- حيث روى عن خالته عائشة -رضي الله عنها- في المعجم الصغير خمساً وعشرين حديثاً وأختار أولها: قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِسْرَائِيلَ الْقَطْلِيِّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَسَامَةَ أَبْنَ رَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِّيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: ((مَنْ يُمْنِي الْمَرْأَةُ تَبَيَّسِرُ خَطْبَتَهَا وَتَبَيَّسِرُ صَدَاقَهَا)). قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِّيْرِ: وَأَقُولُ أَنَا مِنْ أَوْلَ شُوْمَهَا أَنْ يَكْتُرْ صَدَاقَهَا. لَمْ يَرْوِهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمَ إِلَّا أَسَامَةُ أَبْنَ رَيْدٍ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا أَبْنَ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ<sup>(٥٣)</sup>.

٥. رواية ابن ابن الأخ عن حالة أبيه:

رواية خبيب بن عبدالله بن الزبير عن حالة أبيه عائشة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْلَّخْمِيِّ الدَّمْشِقِيُّ، حَدَّثَنَا مُنْبَهُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَطَاءِ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الرَّبِّيْرِ، عَنْ

عائشة -رضي الله عنها-، عن النبي ﷺ قال: ((من أكل سبعة ثمرات عجوة من ثمر العالية حين يصبح لم يضره سُم ولا سُحر حتى يُمسى)). لم يروه عن سليمان بن عطاء بن يساري إلا صفوان، ولا عن صفوان إلا ابن أبي فروة، ولا عن ابن أبي فروة إلا صدقة بن عبد الله، تفرد به متنه بن عثمان<sup>(٥٤)</sup>.

#### ٦. رواية المحرم بالرضاع:

كرواية عم عائشة من الرضاع هو أفلح أخو أبي القعيس عنها -رضي الله عنها-.

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ صَالِحِ الْهَاشِمِيِّ الْمُتَصْوِرِيُّ بِبَغْدَادَ -، حَدَّثَنَا هُبْلَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبَرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَتْصُورٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُعِيْسٍ، أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا، فَكَرِهَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَاءَنِي أَبُو الْقَعِيْسُ فَاسْتَأْذَنَ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ عَمُوكِ))، وَكَانَ أَبُو الْقَعِيْسِ أَحَدَا طَرِّ عَائِشَةَ<sup>(٥٥)</sup>. لم يروه عن أبي قعيس إلا القاسم، ولا عنه إلا عباد، تفرد به هدبة عن محمد بن بكر<sup>(٥٦)</sup>.

#### ثالثاً: رواية غير المحارم عن النساء.

##### ١. رواية الصحابة عن الصحابيات:

أكثر التابعون من تحمل حديث رسول الله ﷺ من نساء النبي ﷺ، وكانت أكثرهن رواية عائشة -رضي الله عنها-، وكذلك في "المعجم الصغير" فقد روت ثلاثة أرباع ما للنساء من أحاديث، وهذا يعد أنموذجاً مصغرًا ل نسبة ما لعائشة -رضي الله عنها- من مجموع ما للصحابيات-غيرها- من أحاديث. ولا يستغرب ذلك فقد كانت مرجعاً أصيلاً للرواية، وكان الصحابة يفزعون إليها للبت في كثير من الأمور التي يختلفون فيها... وكانوا يسألون نساء النبي ﷺ إذا كان الخبر شيئاً مما ينفرد بعلمه، أو من باب تأكيد الخبر، وفضلاً للخلاف.

وجاء في الآخر، أن مروان بن الحكم أشكل عليه حديثاً فاستوثق من عائشة وأم سلمة ﷺ وكان عندهما الخبر اليقين. قال الشافعي في "مسنده": أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر أنه سمع أبا هريرة يقول: كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم، وهو أمير المدينة، فذكر له أن أبا هريرة يقول: (من أصبح جنباً أفتر ذلك اليوم) فقال مروان: أقسمت عليك يا عبد الرحمن لنتذهب إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنها عن ذلك؟ فقال أبو بكر: فذهب عبد الرحمن، وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة -رضي الله عنها- فسلم عليها عبد الرحمن فقال: يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان ذكر له أن أبا هريرة قال: (من أصبح جنباً أفتر ذلك اليوم) فقالت عائشة: فأشهد على رسول الله ﷺ إن كان ليصبح أترغب عما كان رسول الله ﷺ يفعله؟ قال عبد الرحمن: لا والله! فقالت عائشة: فأشهد على رسول الله ﷺ إن كان ليصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يصوم ذلك اليوم، قال: ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة -رضي الله تعالى عنها- فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة ... الحديث<sup>(٥٧)</sup>.

وجاء في رواية للبخاري: قال أبو هريرة: كذلك حدثي الفضل بن العباس وهن أعلم<sup>(٥٨)</sup>.

وكذا عبدالله بن عمر أرسل خباباً ليستوثق من عائشة حديثاً رواه أبو هريرة ﷺ جمياً في فضل الصلاة على الجنائز، وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى رجع فقال: قالت عائشة: صدق أبو هريرة، فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض ثم قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة!<sup>(٥٩)</sup>.

وأعود إلى موضوعنا وهو رواية الصحابة عن الصحابيات في "المعجم الصغير"<sup>(٦٠)</sup> فمن ذلك ما رواه الطبراني -رحمه

الله- من حديث أنس بن مالك عن عائشة :

حدثنا أحمد بن زكريا شاذان البصري، حدثنا بركة بن محمد الحلبى، حدثنا يوسف بن أسباط، حدثى سفيان الثورى، عن محمد بن جحادة، عن قتادة، عن أنس بن مالك عن عائشة قالت: ما رأيت عوره رسول الله ﷺ قط. لم يروه عن الثورى إلا يوسف بن أسباط تفرد به بركة بن محمد<sup>(١١)</sup>.

وأما غير نساء النبي ﷺ فعل الصحابة يروون عن الصحابيات وذلك:

إذا كانت الصحابية هي بذاتها صاحبة قصة الحديث وروايته، فيحمد حينئذ الأخذ منها مباشرة طلباً للعلو في الإسناد.

ومثاله ما رواه الطبراني -رحمه الله- من حديث جابر وهو ابن عبد الله الأنصاري عن أم مبشر :

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا نَعْمَانُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشِّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَّبَ أُمَّ مُبَشِّرِ بْنَتَ الْبَرَاءَ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي شَرَطْتُ لِرَوْحِي أَنْ لَا أُتَرْوَجَ بَعْدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ). لَمْ يَرْوِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا أَبْنُ إِدْرِيسَ، تَفَرَّدَ بِهِ نَعْمَانُ<sup>(١٢)</sup>.

وما رواه من حديث ابن عباس عن فاطمة بنت قيس الفهرية :

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ حَمَادٍ بْنِ فَضَالَةَ الصَّيْرَفِيِّ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَيَّاثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاءَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بْنُتُ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ قَالَتْ: طَلَقَنِي رَجُلٌ ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً. لَمْ يَرْوِهِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فَاطِمَةَ إِلَّا الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاءَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ<sup>(١٣)</sup>.

أو يكون من صغار الصحابة الذين لم يدركوا كثيراً من المشاهد والمناسبات، فتكون روایتهم مرسلة إذا رواوها عن النبي ﷺ مباشرة، أو يروونها متصلة كما سمعوها، فيسمونها -على الغالب- من الصحابة أو الصحابيات، ومن هؤلاء ابن عباس -رضي الله عنهما- حيث إن كل ما روى من حديث عن النبي ﷺ قبل الهجرة فهو مرسل؛ لأنّه ولد لثلاث سنين قبل الهجرة.

## ٢. روایة الموالى:

ومن ذلك ما رواه الطبراني -رحمه الله- قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عَمْرَانَ السَّدُوسِيُّ كَاتِبُ بَكَارِ الْقَاضِيِّ سِمِّصَرْ-، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤَدَ الشَّادُوكُنِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُنْدٍ، عَنْ دَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَوْبَانٌ يَلْبِسُهُمَا فِي جَمْعَتِهِ، فَإِذَا انْصَرَفَ طَوَيْنَاهُمَا إِلَى مِثْلِهِ. لَا يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحْيَى هُوَ أَخُو مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَمِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَحْيَى<sup>(١٤)</sup>.

## ٣. روایة ما سواهم عنهن:

كل من أخرج لهن الطبراني في "المعجم الصغير" روى عنهن من ليس من محارمهن، بل وليست تربطهم بهن صلة قررى، عدا حفصة أم المؤمنين وأم كلثوم هند بنت عقبة -رضي الله عنها- تفرد بالرواية عنهن في "المعجم الصغير" محارمهن. ومما سبق، تبين لنا مشاركة الجيل الأول من النساء المسلمات -وهن الصحابيات رضوان الله عليهم- في تبليغ السنة وروايتها، جنباً إلى جنب مع الصحابة، وإن لم يكن على سعة روایتهم.

وإنَّ ما نتشرف ونعتز به بين الأمم سبُقُ الصحابيات -فمن بعدهن من العصور الأولى- غيرهنَّ من النساء في تحمل

الحديث وروايته وفي التعلم والتعليم، في حين كانت غيرهن من نساء الأمم تغرق في غيابات الجهل والتهميش والظلم... وقد كان البيت المسلم-آنذاك- رجاله ونساؤه مشغولين بالحديث الشريف بين متحمّل له، ومبلغ، ومطبق ومنتسب لأحكامه.

وأما النساء خاصة:

- فمنهنَّ مَنْ تحدثَتْ مَعَ النَّبِيِّ وَتَحْمَلَتْ مِنْهُ الْحَدِيثَ وَسَمِعَتْهُ مُبَاشِرَةً، ثُمَّ رَوَتْهُ لِأَهْلِ بَيْتِهَا عَلَى أَقْلِ الْاحْتِمَالَاتِ، أَوْ لِغَيْرِهِمْ.
- وَمِنْهُنَّ مَنْ سَمِعَتْهُ مِنْ مَحَارِمِهِنَّ وَأَزْوَاجِهِنَّ عَنِ النَّبِيِّ، بِمَعْنَى أَنَّهُنَّ سَمِعُنَّ الْحَدِيثَ بِعُلُوٍّ تَارِيْخِيِّ، وَبِنَزُولِهِ فِي الْإِسْنَادِ تَارِيْخَ أُخْرَى.
- فالصحابي كان إذا سمع الحديث من النبي ﷺ لا يسعه إلا المبادرة إلى تطبيقه والعمل به، ثم تبليغه للناس، وأهل بيته أحق الناس بالتبليغ.

• وكثيرٌ منها شهدنَّ الجُمُعَ والجماعاتَ مَا أتَاهُنَّ فرصةً زائدةً لسماعِ الحديث وروايته، فالنساء اللاتي يحضرن صلاة الجمعة مع النبي ﷺ هُنَّ دائمات التحمل والسمع منه ﷺ، بل حفظت بعضهن سورة من القرآن الكريم منه مباشرة، فهذه الصحابية ابنة حارثة بنت النعمان قالت: مَا حَفِظْتُ {ق} إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ يَخْطُبُ بِهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ<sup>(٦٥)</sup>. وحضور المرأة آنذاك صلاة الجمعة، جعلها في تواصل مع حديث النبي ﷺ، فهي لم تكن مغيبة عن شؤون دينها وما يدور حولها، بل شرع لها حضور صلاة الجمعة مع الرجال من غير اختلاط بهم، وشرع لضمان النأي بهنَّ عن مفسدة الاختلاط:

- أن جعل الصبيان بين صفوفهنَّ وصفوف الرجال.
- أتنى على الصفوف المتأخرة من النساء.
- أنه ﷺ كان يمكث بعد الصلاة المكتوبة في ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَقْتًا يُمْكِنُ النَّسَاءَ مِنْ الرُّجُوعِ إِلَى بَيْوْنِهِنَّ قَبْلَ خَرْجِ الرَّجُالِ.

### المطلب الثاني: طرق الرواية عن الصحابيات.

جمع علماء الحديث صور تحمل الحديث عموماً في ثمانية طرق<sup>(٦٦)</sup>، ولم تتبع كثيراً طرق الرواية عن الصحابيات فالطريقة الأبرز هي السمع من الشيخة- وهي الصحابية- فيسمع وحده أو في جماعة، وخلت من الإجازة والمناولة والوجادة والوصية والإعلام.

وأما في غير "المعجم الصغير" فطرق التحمل أوسع، ومنها المكاتبة- إضافة إلى السمع- وقد ثبت تحمل بعض التابعين عن عائشة رضي الله عنها- بالمكاتبة، وأداوها إليهم بالمكاتبة أيضاً، فقد ذكرت نحواً من ذلك عائشة بنت طلحة ابن عبيدة الله عن خالتها عائشة- رضي الله عنها-:

قال البخاري في "الأدب المفرد": باب الكتابة إلى النساء وجوابهن:

حدثنا ابن رافع قال حدثنا أبوأسامة قال حدثي موسى بن عبد الله قال حدثنا: عائشة بنت طلحة قالت: قلت لعائشة وأنا في حجرها، وكان الناس يأتونها من كل مصر، فكان الشيخ يتناولني لمحاني منها، وكان الشباب يتاخوني فيهدون إلى، ويكتبون إلى من الأمسار، فأقول لعائشة: يا خالة! هذا كتاب وهديته فنقول لي عائشة: أي بنية؟ فأجيبه وأثببها،

فإن لم يكن عندك ثواب أعطيتك، فقالت: فتعطيني<sup>(٦٧)</sup>.

- وأعود إلى حال الرواية في "المعجم الصغير" فالطريقة هي السماع من الشيخة مشافهة من حفظها، وقد ينفرد الرواوى بالسمع منها وهو الغالب، نحو ما رواه الطبراني قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ بَنْتِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدِ الْمِصْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ بْنَ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَخِي مُحَمَّدَ ابْنَ مُسْلِمٍ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَمَّ سَلَمَةَ رَوْجَ النَّبِيِّ تَقُولُ: قَبْلَ إِرْسَالِ اللَّهِ أَنَّ كُنْتَ عَنِ ابْنَةِ حَمْرَةَ؟ قَالَ: ((إِنَّ حَمْرَةَ أَخِي مِنَ الرَّضَاةِ)). لَمْ يَرُوهُ عَنِ الرَّهْبَرِيِّ، إِلَّا حَوْهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَلَا عَنْ أَخِيهِ، إِلَّا بُكَيْرٍ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مَخْرَمَةَ، تَقَرَّدَ بِهِ ابْنُ وَهْبٍ<sup>(٦٨)</sup>.

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُجَاهِدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ طُعْمَةَ ابْنِ عَمْرِو الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ دَاؤِدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَمَّ سَلَمَةَ أَعْزِيزَهَا عَلَى الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلَيِّ فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ فَجَلَّ عَلَى مَنَامَةٍ لَنَا فَجَاءَنَا فَاطِمَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ وَضَعْنَهُ فَقَالَ: ((أَدْعُكَ لِي حَسَنَةً وَحَسَنَيْنَا وَابْنَ عَمَّكَ عَلَيَّاً))، فَلَمَّا جَنَّمُوا عِنْهُ قَالَ لَهُمْ: ((هَوَلَاءُ حَامِتِي وَأَهْلُ بَيْتِي فَادَهِبْ عَنْهُمُ الرَّجْسَ وَطَهِرْهُمْ تَطْهِيرًا)). لَمْ يَرُوهُ عَنْ طُعْمَةَ إِلَّا زَافِرٌ تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ مَشْكَدَانَهُ<sup>(٦٩)</sup>.

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو حُصَيْنِ الْفَاضِيِّ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْطَانِيُّ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ قَالَ: قَالَتْ لِي أَمَّ سَلَمَةُ: أَيْسَبَ رَسُولُ اللَّهِ فِيكُمْ عَلَى رُعُوسِ النَّاسِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَأَنَّى يُسَبُّ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَتْ: أَلَيْسَ يُسَبُّ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمَنْ يُجْبِهُ، فَأَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُجْبِهُ. لَمْ يَرُوهُ عَنِ السُّدِّيِّ إِلَّا عِيسَى<sup>(٧٠)</sup>.

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْمَطِيُّ مِنْ وَلَدِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بِيَنْدَادَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ نَضْلَةَ الْخَرَاعِيِّ، حَدَّثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ نَضْلَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بْنُتُ الْحَارِثِ رَوْجَ النَّبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَاتَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتَهَا، فَقَامَ بِيَوْضَأًا لِلصَّلَاةِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي مُتَوْضِهِ: ((أَبَيَاكَ لَيْلَاتَ ثَلَاثَةَ، نُصْرَتْ نُصْرَتْ ثَلَاثَةَ)).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ بْنُ فَضَالَةَ الصَّيْرَفِيِّ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاجِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَاجِ بْنِ أَرْطَاءَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بْنُتُ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةَ قَالَتْ: طَلَقَيِ رَوْحِي ثَلَاثَةَ قَلَمْ يَجْعَلُ لِي رَسُولُ اللَّهِ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً.

- وقد يسمع من شيخته الصحابية مع مجموعة من التلاميذ فيقول حدثنا، أخبرتنا وغيرهما، نحو ما رواه عطاء ابن أبي رياح قال: حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بْنُتُ عُمِيْسٍ، قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ الْوَرَاقِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتَّمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْعُمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ أَدْهَمَ بْنِ طَرِيفِ الْعَجْلَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَياحٍ، حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بْنُتُ عُمِيْسٍ قَالَتْ: رَفَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ أَخْرَجَ عُسَّاً مِنْ لَبَنِ فَشَرَبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَأَوْلَهُ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ: لَا أَشْتَهِيهِ، قَالَ: ((لَا تَجْمِعِي جُوعًا وَكَذَبًا)), ثُمَّ نَأَوْلَنِي الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أَدِيرَ الْقَدَحَ فِي فَمِي، وَمَا أَشْرَبَهُ إِلَّا لِتُصِيبَ شَفَقَتِي أَثْرَ شَفَقَتِهِ، ثُمَّ نَرَكَّا وَأَمْرَأَتَهُ. لَمْ يَرُوهُ عَنْ أَدْهَمَ إِلَّا أَبُو لَيْلَى، وَلَا يُرُوَى عَنْ أَسْمَاءِ، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الصَّمَدِ<sup>(٧١)</sup>.

- وعلى الغالب فإن الصحابية تروي لغير المحارم من وراء حجاب، أو في حضرة أحد محارمها، أو حيث لا تكون ريبة أبداً.

ومما يدل على أن نساء النبي ﷺ لا يروين إلا من وراء حجاب:

ما رواه التابعي مسروق أنه أتى عائشة فقال لها: يا أم المؤمنين إن رجلاً يبعث بالهدي إلى الكعبة، ويجلس في مصر، فيوصي أن تُنْقَلَ بِدَتَتِهِ، فلا يزال من ذلك اليوم محروماً حتى يَحِلُّ النَّاسُ، قال: فَسَمِعْتُ تَصْفِيقَهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتَ أَفْتَلْ قَلْتَنِي هَدِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبِيَعْثُ هَدِيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مَا حَلَّ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ<sup>(٧٢)</sup>.

فإذن التابعي مسروق لم ير أم المؤمنين عائشة، وإنما فهم استنكارها من تصفيقها من وراء الحجاب.

ويؤيد ذلك حديث أم سلمة -رضي الله عنها- مع مكانتها نبهان:

فقد روى البيهقي من حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها باعت نبهان مكتاباً لها، فقالت: ادفع ما بقي من كتابتك إلى ابن أخي ابن عبد الله بن أبي أمية فإني قد أعتنُّ بها، ثم لا تكلمني إلا من وراء حجاب، فبكي نبهان، فقالت أم سلمة -رضي الله عنها- إن رسول الله ﷺ قال لنا: "إِذَا كَاتَبْتَ إِحْدَاهُنَّ عَبْدَهَا فَلِيَرْهَا مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ كِتَابِهِ، فَإِذَا قَضَاهَا فَلَا تَكَلَّمْ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ"<sup>(٧٣)</sup>.

وقال الدكتور مصطفى البغا في تعليقه على "صحيف البخاري":

من المعلوم أن الصحابة وغيرهم كانوا يأتون مساكن أزواج رسول الله ﷺ، ليأخذوا عنهن حديث رسول الله ﷺ والعلم والموعظة، وكن -رضي الله عنهم- يحدثن من يأتين من وراء حجاب يكون داخل بيتهن، ولا يجلسن مع من يغشى مجالسهن وجهاً لوجه، كما هو معروف وأماؤف في المجالسة، وهذا هو المراد بالدخول عليهم حيثما ورد عن غير محارمهن، وحاشاهم -رضي الله عنهم- وحاشا من يأتين من الصحابة ﷺ والتابعين من بعدهم أن يخالفوا أمر الله تعالى الصريح، إذ يقول: «وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَأَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» [الأحزاب: ٥٣]. وهي في زوجات النبي ﷺ بالاتفاق، وجاز لهن أن يحدثن الرجال كما جاز للرجال أن يجلسوا لهن - على ما ذكرنا - ويستمعوا لحديثهن ضرورة نقل الدين الذي عرفه عن رسول الله ﷺ بال المباشرة، ولا سيما ما يخص المرأة، وداخل بيت الزوجية، وضمن نطاق الأسرة. وهذا كله مع ما وقر في نفوس المسلمين من وقار وإجلال لأمهاتهم زوجات رسول الله ﷺ اللواتي قال الله تعالى فيهن: «الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ فَأَرْوَاجُهُ أَمَهَاتُهُمْ» [الأحزاب: ٦] أي في البر والاحترام وحرمة الزواج لا في حل النظر والخلوة ونحو ذلك<sup>(٧٤)</sup>.

وقد تتصدر بعض الصحابيات غير نساء النبي ﷺ للرواية، وخاصة من رحلت منهن بعد وفاة النبي ﷺ مع أزواجهن إلى الأمصار، وقد خصت الأستاذة آمال قرداش مباحثة لرحلة النساء وقالت فيما قالت: (كانت زيارة الصحابية لمدينة من المدن الإسلامية كافية؛ لأن تجمع أهل المدينة كلها وخصوصاً من النساء، تشير الأصابع أن هذه صحابية تحدث عن رسول الله ﷺ؛ ونذكر هنا بعض الصحابيات من انتقلن إلى الأمصار المختلفة).

١. أم عطية الأنبارية: كانت من فقهاء الصحابة، مروياتها -رضي الله عنها- كثيرة منثورة في الكتب الستة، وقد ذكر ابن عبد البر أن أم عطية تعد في أهل البصرة، وذكرت التابعية الجليلة حفصة بنت سيرين أن أم عطية قدمت البصرة فنزلت قصر بنى خلف.. وفي البصرة اشتهرت أم عطية بفقها وروايتها وفهمها للحديث النبوي وأحكامه، فكان لها الفضل في انتشار الأحاديث والأحكام، وكان أجلة التابعين يأخذون عنها الرواية والفقه.

٢. أسماء بنت يزيد بن السكن: المشهورة بخطيبة النساء، وهي ثالث امرأة راوية للحديث بعد أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين أم سلمة -رضي الله عنهن-، وقد أدركت النبي ﷺ، وعرفت برجاحة العقل، وكانت من فاضلات الصحابيات، كثيرة الدخول على أمهات المؤمنين، ملزمة للبيت النبوي، زد على ذلك حبها للعلم والسؤال، وقد شهد لها ابن عساكر بحسن الرواية ... تجمع مروياتها بين التفسير وأسباب النزول والأحكام والشمائل والمعارزي والسيرة والفضائل.. شاركت في معركة اليرموك، ومن ثم أقتلت رحالها في دمشق، وأخذت تحدث بها.. ذكر ابن عساكر في تاريخه نقلًا عن أبي زرعة قال: (حدث بالشام من النساء أسماء بنت يزيد بن السكن ...)<sup>(٧٥)</sup>.

#### الخاتمة.

بعد عرض هذه الدراسة أرجو أن تكون حملت النتائج الآتية:

- أظهر البحث جانبيًّا من جهود الصحابيات في الرواية من خلال "المعجم الصغير" للطبراني.
- أسفر البحث عن تميّز عائشة -رضي الله عنها- وتفوقها على غيرها من النساء في الرواية كثرةً، وتتواءً من حيث محتوى الرواية وصورها.
- خصائص رواية النساء الصحابيات في "المعجم الصغير" عكست أنموذجاً مصغرًا لرواية الصحابيات في كتب الحديث عامة:
  - فعائشة -رضي الله عنها- هي سيدة الرواية على الإطلاق.
  - ثم أم سلمة-رضي الله عنها- في المرتبة الثانية.
  - والنساء من بعد نساء النبي ﷺ مقلات في الرواية.
  - وغالب أحاديثهن كان محتواه فيما يتصل بشؤون المرأة.
  - وغالب أحاديث عائشة -رضي الله عنها- كان في الأحكام.
- فهذه النتيجة يمكن أن تصدر عن أي كتاب من كتب الرواية.
- تنوع أصناف مَنْ روى عن الصحابيات في "المعجم الصغير" فقد روى عنهن نساء متنهن، وروى عنهن رجال من محارمهن ومن غير محارمهن.
- طرق رواية الأحاديث التي رشحت عن مسانيد النساء في "المعجم الصغير" التزمت لوناً واحداً وهو السماع والمشافهة وإن كانت أكثر تنوعاً في باقي كتب الحديث.
- كثير من الصحابيات روت حديثاً واحداً صدر عن رسول الله ﷺ، بسبب قصة حدثت معها.
- احتوى "المعجم الصغير" على (١٥٣) مسندًا، منها (١٣) مسندًا للنساء، و(١٢٣٣) حديثاً، منها (١٠٢) حديثاً في مسانيد النساء.

#### الهوامش.

(١) رواه الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩م، ٢٠٢٩/٢، ٢٢٦٣. وأورده الهيثمي، علي بن سليمان، في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القديسي، مكتبة القديسي،

- القاهرة، ١٩٩٤م. وعزاه إلى أحمد والطبراني ثم قال: وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وُثُق، وبقية رجاله رجال الصحيح. انتهى قال الحافظ ابن حجر، أحمد بن علي، *تقريب التهذيب*، تحقيق: محمد عوامة، ط٤: صدوق كثير الإرسال والأوهام. انتهى. ولا إرسال هنها؛ لأنه سمع من أسماء بنت السكن، بل هو مولى لها.
- (٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، ٢٢٦٣/٢. وأبو داود في سنته، كتاب (النكاح) باب: ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله، برقم (٢١٧٤)، ٢١٩/٢. وقال الترمذى عن حديث أبي هريرة: حديث حسن. *سنن الترمذى*، أبواب الأدب، (٢٧٨٧)، ٤٨٨/٤.
- (٣) الطبراني، سليمان بن أحمد، *المعجم الأوسط*، تحقيق: طارق بن عوض الله، القاهرة: دار الحرمين، (١٤١٥هـ)، ج٤، ص١٨٩، وأصل الحديث إسناده صحيح، كما سبأتهي ص(١٢).
- (٤) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، *سنن الدارمي*، تحقيق: فواز زمرلي، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، (١٤٠٧هـ)، ج١، ص٢١٥. من طريق الإمام مسلم.
- (٥) رواه البخاري، محمد بن إسماعيل،  *صحيح البخاري*، كتاب "مناقب الأنصار" باب: ذكر هند بنت عتبة، تحقيق: مصطفى ديب البغاء، ط٣، اليمامة: دار ابن كثير، رقم (٣٨٢٥)، ٤٠/٥.
- (٦) هو طرف من حديث نعمت. ينظر: هامش (١).
- (٧) رواه البخاري في صحيحه، كتاب "النكاح" باب: المتشبع بما لم ينزل، برقم (٥٢١٩)، ٣٥/٧.
- (٨) رواه ابن خزيمة في صحيح ابن خزيمة، ١٨٠/٤.
- (٩) رواه البخاري في صحيحه، كتاب "الزكاة"، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر، ح(١٣٩٧).
- (١٠) رواه البخاري في صحيحه، كتاب "الجناز"، باب: الدخول على الميت بعد الموت، برقم (١٢٤٣).
- (١١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب "الجناز"، باب: زيارة القبور، حديث (١٢٢٣)، ج١، ص٤٣٠.
- (١٢) رواه الإمام أحمد في "مسنده" ٦٧٣٧/١٢ من طرق عن شهر بن حوشب عن أسماء، وهو إسناد حسن، وينظر هامش (١).
- (١٣) ابن الأثير، *النهاية في غريب الحديث*، ٤٧/٣.
- (١٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب "الجهاد" باب: غزوة النساء مع الرجال، برقم (١٨٠٩)، ٤٠/٥.
- (١٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الأحكام التي تُعرف بالدلائل، برقم (٧٣٥٧) وفي كتاب المحيض، باب: غسل المحيض، (٣١٥)، ٧٠/١.
- (١٦) رواه البخاري في صحيحه، كتاب "الحج" باب: إذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء، ج٣، ص١٣٠٦.
- (١٧) المصدر السابق، كتاب "الجناز"، باب: زيارة القبور، حديث (١٢٢٣)، ج١، ص٤٣٠.
- (١٨) المصدر السابق، كتاب "العلم"، باب: الحياة في العلم. تعليقاً بلفظ جازم عن عائشة، فهو صحيح، ج١، ص٦٠.
- (١٩) رواه مسلم، كما في النووي، يحيى بن شرف الدين (ت ١٣٩٢هـ)، *المنهج شرح صحيح مسلم بن الحاج*، كتاب "الغسل" باب: وجوب الغسل على المرأة، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٢١-٢٢١/٣.
- (٢٠) ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد، *المصنف*، باب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٤م، ج٣، ص١٠٣. وإسناده صحيح.
- (٢١) الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، *المسنن*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩م، ج٤٥، ص٨٥.
- (٢٢) الطبراني، *المعجم الأوسط*، ج٤، ص١٨٩.
- (٢٣) الدارمي، *سنن الدارمي*، ج١، ص٢١٥. من طريق الإمام مسلم.

- (٢٥) ٢٣٣/٤٢ .
- (٢٦) (الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، حديث رقم (٦٦٠)، ج٣، ٥٨٢ .)
- (٢٧) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب العلم، باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، برقم (١٠١)، ٣٢/١ .
- (٢٨) (ج ١٥، ص ١٩٩ . وهو حديث صحيح رواه البخاري في صحيحه، كتاب "فضائل الصحابة"، باب "فضل عائشة -رضي الله عنها-", ح (٣٧٧٥)، ٢٩/٥ .)
- (٢٩) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: محمد علي الباراوي، بيروت: دار الجيل، ج٤، ص ٣٥٧ .
- (٣٠) الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الصغير" نسخة "الروض الداني"، تحقيق: محمد شكور محمود، ط١، بيروت: دار عمار، حديث رقم (١٧٢)، ج١، ص ٦٣ . وإن ساده صحيح، وقد وجدته في كتب الحديث كما قال الطبراني لم يروه عن الهيثم إلا أبو حنيفة. أخرجه أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، أخبار أصبهان، باب الألف، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، حديث رقم (٣٢٣) . وأبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، الآثار، كتاب "الصيام"، تحقيق: أبو الوفا، حيدر آباد الدكن-الهند، إحياء المعرفة النعمانية، هـ ١٣٥٥، حديث رقم (٧٩٦) . والحديث صحيح وقد رواه مسلم في "صحيحه" كتاب: الصوم، باب: الفبلة في الصوم، ح (١١٠٦) . ولعله أكفي بالنسبة إلى بقية أحاديث "المعجم الصغير" بالإشارة إلى موضع الحديث فيه بالجزء والصفحة ورقم الحديث، حرصاً على عدم إطالة حجم البحث.
- (٣١) (ج ١، ص ٢٠٥ حديث ٥٦٧) . قال الحافظ ابن حجر: أخرجه ابن عدي في مناكر شريك. تهذيب التهذيب، ٢/ ١٦٤ .
- (٣٢) (ج ١، ص ٤٢ ، حديث (١٠٨) .)
- (٣٣) (ج ١، ص ١١٥٩-١١٦٠ ، حديث (٤٤٦-٤٤٥) .)
- (٣٤) (ج ١، ص ١٠٦ ، حديث (١٠٦٤) .)
- (٣٥) قرداش، آمال بنت حسين، دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى، سلسلة كتاب الأمة، قطر: مركز البحوث والدراسات في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العدد (٧٠)، ١٩٩٩م .
- (٣٦) (ج ١، ص ١٣٦ ، حديث (٣٨١) ، وقد ذكر ابن قيم الجوزية من طعن على فاطمة بنت قيس -رضي الله عنها- روايتها هذا الحديث ونفيت عائشة، وعمر ، وكانت تزوجها بعد ذلك-زيد بن حارثة فكانت إذا روت هذا الحديث رماها بما في يده، وحاشاها أن تكذب على رسول الله ﷺ ولكن كانت حالتها خاصة.. ينظر تفصيل ذلك: ابن قيم الجوزية، محمد بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط٢٧٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٤م، ج ٥، ص ٣٧٢-٤٧٣ .)
- (٣٧) (ج ١، ص ٨٤-٨٥ ، حديث (٢٣٠) .)
- (٣٨) (ج ٢، ص ٤٦ ، حديث (٨٩٤) .)
- (٣٩) (ج ٢، ص ١٣٨ ، حديث (١١٥٧) .)
- (٤٠) (ج ١، ص ١٧٢ ، حديث (٤٨٠) .)
- (٤١) (ج ١، ص ٨٣-٨٢ ، حديث (٢٢٥) .)
- (٤٢) (ج ١، ص ٢٥٢ ، حديث (٧١٠) .)
- (٤٣) (ج ١، ص ٦٥ ، حديث (١٧٧) .)
- (٤٤) (ج ١، ص ٧٠ ، حديث (١٨٩) .)
- (٤٥) (ج ١، ص ٢٤٧-٢٤٨ ، حديث (٦٩٧) .)
- (٤٦) (ج ١، ص ٨٣-٨٢ ، حديث (٢٢٥) ، وقد رواه البخاري في صحيحه، كتاب "الأدب" بباب: التبسم والضحك، برقم (٦٠٩١)، ٢٤/٨ .)

- من طريق يحيى عن هشام، به، نحوه.
- (٤٧) المزي، يوسف بن عبد الرحمن، ١٩٨٠م- **تهذيب الكمال**- تحقيق: بشار عواد، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ج٣٥، ص٢٣٧.
- (٤٨) وهو ابن أخيها.
- (٤٩) ج٢، ص٧٠ حديث (٩٥٩).
- (٥٠) ج١، ص٧٠ حديث (١٨٩). وقد روى الخطيب البغدادي في كتابه **الفصل للوصل المدرج في النقل**، ص٢٦٧، هذا الحديث وقال: لعمري فيه وهم غليظ جداً، لأن هذا الكلام إنما هو قول الزهري، أنه لم يسمع يرخص في الكذب إلا في الثالث خصال، وإنما روى الزهري عن حميد عن أمه: "أن النبي ﷺ قال: ليس بالكاذب من أصلح بين الناس، فقال خيراً أو نمي خيراً". وقد بينَ أنَّ الذي وهم فيه هو عبد الوهاب بن أبي بكر.
- (٥١) ج٢، ص٥٧-٥٨، حديث (٩٣٢).
- (٥٢) ج١، ص١٨٩-١٩٠، حديث (٥٢٣).
- (٥٣) ج١، ص١٦٩، حديث (٤٦٩).
- (٥٤) ج١، ص١٩، حديث (٣١).
- (٥٥) ذكر الحافظ ابن حجر أن الصواب أن أبا قعيس ليس عم عائشة من الرضاع وإنما هو أفلح أخو أبي القعيس-كما جاء في "الصحابيين"-، وقال: وهذه الرواية وإن كان فيها خطأ في التسمية لكن يستفاد منها أن صاحب القصة عاش إلى أن سمع منه القاسم والله أعلم. ابن حجر، أحمد بن علي، **(الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي الباقي)**، بيروت: دار الجيل، ١٤١٥هـ، ج١، ص٧٥.
- (٥٦) ج١، ص٢٦٣، حديث (٧٤٦).
- (٥٧) الشافعي، محمد بن إدريس، **مسند الشافعي**، بيروت: دار الكتب العلمية، ص١٧٨.
- (٥٨) كتاب "الصوم"، باب: الجنب يصبح صائمًا، برقم (١٨٤٢).
- (٥٩) كتاب "الجناز"، باب: فضل الصلاة على الجنازة، ج٧، ١٥، رقم الحديث (٩٤٥).
- (٦٠) كنت أدخلت هنا مثلاً على رواية الصحابة عن الصحابيات وهو حديث في "المعجم الصغير" من رواية معاذ عن عائشة-رضي الله عنها- وأردت التأكيد من كونه معاذ بن جبل أو غيره، فأعجزني ذلك فخطر بيالي أن يكون خطأ طباعياً، فتكون معاذة وأنها العدوية فكان كما ظنت!! فحذفت الحديث من هذا الموضع.
- (٦١) ج١، ٥٣، حديث (١٣٨).
- (٦٢) ج٢، ١٣٨، حديث (١١٥٧).
- (٦٣) ج١، ١٣٦، حديث (٣٨١).
- (٦٤) ج١، ١٥٢، حديث (٤٢٤).
- (٦٥) رواه مسلم، مسلم بن الحجاج، **"الجامع الصحيح"**، كتاب "الجمعة"، باب: تخفيض الصلاة والخطبة، دار إحياء الكتب العلمية، ١٣/٣، ٨٧٣. ورواه الحاكم وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه! فلعله فاته رواية مسلم له. المستدرك، ٢٨٤/١.
- (٦٦) ينظر نصيحتها في: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، مكتبة السنة، ٢٠٠٣م، ج٣، ص٢٧.
- (٦٧) البخاري، محمد بن إسماعيل،  **صحيح الأدب المفرد للألباني**، ط١، بيروت: دار الصديق، ١٤٢١هـ، رقم الحديث (١١١٨)، ج١، ٤٤٨. وحسنه الشيخ الألباني-رحمه الله-، وفي إسناده موسى بن عبد الله هو ابن إسحاق بن طلحة بن عبد الله قال عنه

الحافظ ابن حجر: مقبول. (مقبول حيث يتتابع وإلا فلين الحديث). كما في ابن حجر، ع.، *تقريب التهذيب*، ط٤، تحقيق: محمد عوامة، ١٩٩٤م، وقد تفرد موسى برواية الحديث، والمقصود بـ( فهو مقبول حيث يتتابع) أن لا تكون روایته منكرة، وهي هنا كذلك. وينظر: الحسban، خلود محمد، *الراوي المقبول عند الحافظ ابن حجر*، رسالة دكتوراه، الأردن: جامعة اليرموك، ٢٠٠٦م، ص ٢٥٣ فما بعدها.

وكانت عائشة بنت طلحة بن عبيدة الله التميمية من كبار التابعيات، يغشاها طلاب العلم، وكانت تحدثهم شفافاً وجهها لوجه، وقد أنكر عليها ذلك أنس بن مالك رض. ابن عساكر، ع.، *تاريخ دمشق*، تحقيق: عمرو بن غرامه، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٩٥م، ج ٦٩، ص ٢٥١.

(٦٨) ج ١، ٨٦، حديث (١٠٠٥).

(٦٩) ج ١، ٦٥، حديث (١٧٧).

(٧٠) ج ٢، ٢١، حديث (٨٢٢).

(٧١) ج ١، ٢٥٢، حديث (٧١٠).

(٧٢) ج ٥، ٢١١٥، كتاب "الحج"، باب: إذا بعث بهديه لينذبح لم يحرم عليه شيء.

(٧٣) ورواه البيهقي، أ.، *السنن الكبرى*، محمد عبد القادر عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م، ج ١٠، ص ٣٢٨.

وقال: هكذا رواه عبد الله بن زياد بن سمعان وهو ضعيف ورواية الثقات عن الزهري بخلافه.

(٧٤) ج ٤، ١٥٢٣، ص ١٥٢٣.

(٧٥) قرداش، آ.، *دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى*، مطبوع ضمن سلسلة كتاب الأمة، قطر: مركز البحوث والدراسات في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العدد (٧٠).